

49897 - هل يجوز تكرار العمرة؟

السؤال

سنقوم بأداء رحلة العمرة في نهاية شهر شعبان وببداية رمضان إن شاء الله وسُؤالي: هل يمكن عمل أكثر من عمرة؟ بمعنى عمل عمرة ثم الانتظار فترة والإحرام مرة أخرى ثم القيام بعمرة أخرى - وكم الفترة التي يجب انتظارها بين العمرتين؟

ملخص الإجابة

لا حرج من تكرار العمرة. فقد رَغَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعُمْرَةِ إِلَى الْعُمْرَةِ، وَلَمْ يَحْدُدْ وَقْتًا بَيْنَ الْعُمْرَتَيْنِ. وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى تَحْدِيدِ الْمَدَةِ بَيْنَ الْعُمْرَتَيْنِ بِمَا إِذَا ظَهَرَ لَهُ شَعْرٌ يَحْلِقُهُ فِي الْعُمْرَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَذِهِ الْمَدَةُ قَدْ تَكُونُ نَحْوًا مِنْ أَسْبُوعٍ أَوْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ.

الإجابة المفصلة

Table Of Contents

- هل يجوز تكرار العمرة؟
- المدة الزمنية بين العمرتين

هل يجوز تكرار العمرة؟

لا حرج من تكرار العمرة. فقد رَغَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعُمْرَةِ إِلَى الْعُمْرَةِ، وَلَمْ يَحْدُدْ وَقْتًا بَيْنَ الْعُمْرَتَيْنِ.

قال ابن قدامة في المغني:

وَلَا بَأْسَ أَنْ يَعْتَمِرَ فِي السَّيَّةِ مَرَّاً، رُوِيَّ ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسٍ، وَعَائِشَةَ، وَطَاؤِينَ، وَعَكْرَمَةَ، وَالشَّافِعِيَّ لِأَنَّ عَائِشَةَ اعْتَمَرَتْ فِي شَهْرِ مَرَّتَيْنِ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِأَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وسائل الشيخ ابن باز في مجموع الفتاوى (17/432):

هل يجوز تكرار العمرة في رمضان طلبا للأجر المترتب على ذلك؟

فأجاب:

”لا حرج في ذلك، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْعُفْرَةُ إِلَى الْعُفْرَةِ كَفَارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمُبَرُّ لَيْسَ لَهُ جَزاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» رواه البخاري (1773) ومسلم (1349).

إذا اعتمرت ثلاثة أو أربع مرات فلا حرج في ذلك، فقد اعتمرت عائشة رضي الله عنها في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع عمرتين في أقل من عشرين يوماً ”اه.

وسائل اللجنة الدائمة (11/337):

إنني أسكن في قرية تبعد عن مكة 100 كيلو متر، وفي شهر رمضان المبارك من كل عام أذهب إلى مكة معتمراً، وأصلِي صلاة الجمعة والعصر، ثم أعود إلى قريتي، وقد تناقشت بها مع بعض إخوانِي فقالوا لي: لا تجوز العمرة كل أسبوع في شهر رمضان المبارك.

فأجابـتـ:

إذا كان الواقع كما ذكرت فذلك جائز، لأنـه لم يرد نص في تحديد فترة بين العمرة والتي تليها اـهـ.

المدة الزمنية بين العمرتين

وقد ذهب بعض العلماء إلى تحديد المدة بين العمرتين بما إذا ظهر له شعر يحلقه في العمرة الثانية، وهذه المدة قد تكون نحوً من أسبوع أو عشرة أيام.

قال الشيخ ابن عثيمين في الشرح الممتع (7/242):

قال الإمام أحمد: ”لا يعتمر إلا إذا حَمِمَ رأسه“ حمـمـ أيـ: اسودـ منـ الشـعـرـ.

وبناء على هذا يكون ما يفعله العامة الآن من تكرار العمرة، ولا سيما في رمضان كل يوم إن لم يكن بعضهم يعتمر في النهار عـمـرـةـ وفي اللـيلـ عـمـرـةـ خـلـافـ ماـ عـلـيـهـ السـلـفـ اـهـ.

قال ابن قدامة في ”المغني“:

”وقال عليٌّ رضي الله عنه في كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً. وَكَانَ أَنْسُ إِذَا حَمِمَ رَأْسَهُ خَرَجَ فَاعْتَمَرَ. رَوَاهُمَا الشَّافِعِيُّ فِي مُسَنِّدِهِ. وَقَالَ عَكْرَمَةُ: يَعْتَمِرُ إِذَا أَمْكَنَ الْمُوسَى مِنْ شَعْرِهِ. وَقَالَ عَطَاءُ: إِنْ شَاءَ اعْتَمَرَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّتَيْنِ. وَقَالَ أَحْمَدُ: إِذَا اعْتَمَرَ فَلَا بُدُّ مِنْ أَنْ يَحْلِقَ أَوْ يُقَصِّرَ، وَفِي عَشَرَةِ أَيَّامٍ يُمْكِنُ حَلْقُ الرَّأْسِ“ اـهـ.

وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (26/45):

والذي نص عليه أـحمدـ أـنهـ لا يـسـتـحـبـ الإـكـثارـ مـنـ الـعـمـرـةـ لـمـنـ مـكـةـ وـلـأـنـهـ مـقـدـارـ مـاـ يـثـبـثـ فـيـهـ شـعـرـهـ وـيـمـكـنـهـ الـحـلـاقـ (يعـنيـ الـحـلـقـ)ـ اـهــ بـتـصـرـفـ.

والله أعلم.